[82] باب السعي في حاجة المؤمن 1 - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن محمد بن مروإن، عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: قال: مشي الرجل في حاجة أخيه المؤمن يكتب له عشر حسنات ويمحى عنه عشر سيئات، ويرفع له عشر درجات، قال: ولا أعلمه إلا قال: ويعدل عشر رقاب وأفضل من اعتكاف شهر في المسجد الحرام. * الشرح: قوله (مشي الرجل في حاجة أخيه المؤمن يكتب له عشر حسنات) الأجر الموعود في الباب السابق لقضاء الحاجة وفي هذا الباب للسعي إليها سواء قضاها أم لا. والاعتكاف إما واجب بالالتزام أو يؤول إلى واجب. وقضاء حاجة المؤمن سنة مؤكدة، فقوله وأفضل من اعتكاف شهر دل على أن السنة أفضل من الفرض وهو غير عزيز. 2 - عنه، عن أحمد بن محمد، عن معمر بن خلاد قال: سمعت أبا الحسن (عليه السلام) يقول: إن عبادا في الأرض يسعون في حوائج الناس، هم الآمنون يوم القيامة. ومن أدخل على مؤمن سرورا فرح ا قلبه يوم القيامة. * الشرح: قوله (إن عبادا في الأرض يسعون في حوائج الناس هم الآمنون يوم القيامة) يمكن أن يكون هذا الأجر مترتبا على السعي كما هو الظاهر أو عليه وعلى قضاء الحاجة جميعا على احتمال، وإن كان للسعي وحده أجر، والحصر المستفاد من اللام مع تأكيده بضمير الفصل على سبيل المبالغة أو إضافي بالنسبة إلى من تركه أو إلى بعض الأعمال. وتفريج القلب: كشف الغم عنه وإدخال السرور فيه. 3 - عنه، عن أحمد، عن عثمان بن عيسى، عن رجل، عن أبي عبيدة الحذاء قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): من مشى في حاجة أخيه المسلم أظله ا بخمسة وسبعين ألف ملك ولم يرفع قدما إلا كتب ا له حسنة وحط عنه بها سيئة ويرفع له بها درجة، فإذا فرغ من حاجته كتب ا عز وجل له بها أجر حاج ومعتمر. * الشرح: